

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
الأمين العام

12 مارس 2015

الجزائري :

رقم : 345/ع.ا. 2015

إلى السيدة والسادة رؤساء الندوات الجهوية للجامعات
لإعلام السيدات والسادة
رؤساء مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي

الموضوع : بخصوص التكوين الإقليمي وتحسين المستوى في الخارج

المرجع : المرسوم الرئاسي رقم 14 - 196 المؤرخ في 6 يوليو سنة 2014 المتضمن تنظيم التكوين وتحسين المستوى في الخارج وتسييرهما.

- القرار رقم 2009 المؤرخ في 29 ديسمبر 2014، الذي يحدد معايير الإنتقاء للقبول في برنامج التكوين الإقليمي في الخارج بعنوان سنة 2015.

- القرار رقم 2010 المؤرخ في 29 ديسمبر 2014، الذي يحدد معايير الإنتقاء للقبول في برنامج تحسين المستوى في الخارج.

لقد حدد المرسوم الرئاسي رقم 14 - 196، المؤرخ في 6 يوليو سنة 2014 والمذكور في المرجع أعلاه، أصناف الفئات المستفيدة من التكوين الإقليمي وتحسين المستوى في الخارج، وكذا شروط وكيفيات الاستفادة منهما. وبهذا الخصوص، ومن أجل توضيح بعض المسائل التي كانت موضوع انشغالات بعض مسؤولي مؤسسات التعليم العالي خلال أشغال الندوات الجهوية للجامعات، ينبغي تقديم التوضيحات التالية :

أولا: بخصوص الطلبة الأجراء في قطاعات نشاط خارج قطاع التعليم العالي

يستفيد الطلبة الأجراء الموظفون في قطاعات نشاط خارج قطاع التعليم العالي من برنامج التكوين الإقليمي وتحسين المستوى في الخارج، في قطاعات نشاطهم ، وذلك طبقا لأحكام المرسوم الرئاسي رقم 14 - 196، المؤرخ في 6 يوليو سنة 2014 والمذكور في المرجع أعلاه ، لاسيما المواد 3 و 6 و 39 منه ، التي تلزم كل قطاع بتسجيل عمليات التكوين وتحسين المستوى في الخارج ضمن المخطط القطاعي للتكوين في الإدارة أو المؤسسة المعنية ، وكذا إنشاء لجنة خبراء في كل قطاع تكلف بانتقاء المترشحين للتكوين الإقليمي في الخارج ، زيادة على ذلك فان تحديد قائمة المترشحين لتحسين المستوى في الخارج يتم من طرف الهيئة المستخدمة بعد انتقائها من طرف الهيئات المختصة في المؤسسة أو الإدارة المعنية



أما الطلبة غير الأجراء فإنهم يستفيدون من برامج التكوين الإقليمي أو تحسين المستوى في الخارج وفق الشروط والكيفيات المحددة في المرسوم الرئاسي رقم 14 - 196، المؤرخ في 6 يوليو سنة 2014 والقرارين الوزاريين رقم 2009 و 2010 والمذكورين في المرجع أعلاه.

ثانياً: بخصوص طلبية الماستر غير الأجراء

في هذا الإطار، يستفيد الطلبة الأوائل المسجلين في السنة الثانية ماستر، من تريضات تتراوح من شهر إلى ستة أشهر، إذا كان الماستر يندرج في إطار الشراكات الدولية أو ذا بعد دولي، ويراعى في ترتيب الطلبة الأوائل المعدل العام المحصل عليه في السنة الأولى ماستر. مع مراعاة الشروط والكيفيات المحددة في القرار الوزاري رقم 2010 والمذكور في المرجع أعلاه.

وفي جميع الأحوال وفي إطار برامج تحسين المستوى في الخارج لجميع الأصناف، وبالنظر للإمكانيات الهامة التي سخرتها الدولة في مجال التوثيق العلمي والبيداغوجي و الوصول إلى النظام الوطني للوثائق عبر الخط، فإنه يتعين عدم الاستجابة لطلبات الراغبين الاستفادة من برامج تحسين المستوى في الخارج بغرض التوثيق.

لكل توضيحات أخرى حول كيفيات استفادة هذه الأصناف من برامج التكوين الإقليمي وتحسين المستوى في الخارج ، يرجى التقرب من مصالح مديريةية التعاون والتبادل ما بين الجامعات.

